**فقالوا** الفاعل لوجوب تقدم المختار على اثره ومن شرايط الفعل زوال المانع
فينبغي ان لا يتراخى عن زوال المانع ايضا واختصاصه بوقت دون وقت
ان كان لا لمخصص بطل الاختيار الى الاختيار البتة وان لمخصص كان عاد
الكلام احادث ام قديم **فهاهنا** تختلف الجواب بين من جعلوا المرجح
الداعية ومن جعله الارادة فمن جعله الداعية قال المرجح حاله للفعل
الشخصي وتخصيص الفعل بوقت دون آخر يكفي فيه محض اختيار الفاعل
لا يتقيد بتقدم او تاخير لا يخرج عن كونه حكيما لحصول رجحان فعله
في جميع الاوقات فان قدر مانع في بعض الاوقات خصص ذكر الوقت
وايضا لا احالة في اختصاص ذلك الوقت بكون الفعل فيه مصلحة او
اصلح **واما من** جعل المرجح الارادة **فكان جوابه** ان قال
المخصص الارادة وهي قديمة ولا يلزمنا حصول الفعل في الازل او عقيب
زوال المانع او اختصاص الاثر بوقته من دون مخصص لان الارادة من
صفة نفسها اختصاص متعلقها بنفسه بوقته **فقيل فيلزمكم**
ان يجب الفعل في ذلك الوقت ويمتنع في غيره لان شرايط الفعل كلها
واجبة غير واقفة على اختيار مختار وهذا هو غير مذهبنا انتهى
الفلاسفة وهو الوجوب فبطل قولكم بالمختار وهذا قد حصل منه مع تحرير
هذه الشبهة وردها الجواب على هذه الحجة التي ذكرها المعللون لتعليل
افعال الباري تعالى **واما قولهم** الوجوب بالاختيار فكلام لا معنى تحته
لانه يقال هل له حال حضور وقت الفعل ان لا يفعل **فان قلتم نعم**
قلنا بطل قولكم ان الارادة تخصص الفعل لما هي عليه من صفات نفسها
وان قلتم ليس له ان لا يفعل **قلنا** قد عطلتم معنى الاختيار فلا يعارض
هذا بالعلم لانه تابع للمعلوم وسياتي لهذا مزيد تحقيق عند المرجح في
مسالة التحسين والتقبيح به ان شاء الله تعالى **وهاهنا جواب
آخر** ركيك جدا لمن جعل المرجح الارادة تعلقت بايجاد كل حادث
في وقته لتعلق العلم به في ذلك الوقت ويستحيل تخلف المعلوم عن العلم
**والجواب** ان العلم تابع للمعلوم وقد زعمت ان المعلوم تابع للارادة
فكيف يتبع الارادة ما هو تابع لما هو تابع لها او هو دور **الحجة الثالثة**

قالوا

**قالوا** يمكن حصول الغرض ابتدا فلا فايدة لتوسط السبب **والجواب**
اذا ثبت حكمته تعالى في الجملة فما الكم والاعتراض عليه فما جعل واسطة
الا لحكمة هو بها اعلم ثم هل تمنعون من الواسطة الا العبث وهو عين مذهبكم
في كل افعاله تعالى عندكم عبث لانه ان فعل المرجوح او المساوي فظاهر
وان فعل الراجح فلا نظر له اليه والا لو فعله لرجحانه لكان غرضا **فان قلت**
بل العبث الفعل الذي لم يترتب عليه فايدة وغاية محمودة وما ترتب عليه ذلك
فهو الحكمة ونحن لا نخلي ذلك شيا من افعاله تعالى عن الحكمة بهذا المعنى
وانما ننكر ان تكون تلك الفوائد والغايات باعثة وعللا غائية وهو المراد
بالغرض **قلت** فهل اختيار الباري تعالى لما يترتب عليه الفايدة
من دون ما لم يترتب لخصوصه ترتب الفايدة فهو الذي نريد بالغرض والباعث
ام لا لانتزاع تلك الخصوصية فما ترتب عليه الفايدة وما لم يترتب بالنسبة
الى نظر الفاعل على سوا وان ترتبت الفايدة حينئذ اتفاقي واتفاق الفايدة
لا ينافي العبثية كمن تعبث بالرمي بالحجارة فيقتل حية او عدوا له **فان
قلت** نحن نسلم ان الباري تعالى لا يفعل الا ما يترتب عليه فايدة لكن
ليس وجه تخصيصه تعالى بالفعل ما توهمتم من ترتيب الفايدة ولا ما هو
اعم من ذلك ككونه راجحا في نفسه بل لان الارادة القديمة لا تتعلق الا
بذلك **وتحقيقه** ان القدرة تتعلق بكل ممكن كان المعلوم
ان يوجد وانه لا يوجد بخلاف الارادة فلا تتعلق الا بما كان المعلوم انه
يوجد **قلنا** ليس المراد ان الصفات توجبه لمتعلقاتها بل المراد
انه يثبت التعليق بين متعلقاتها وبين المتصف بها من حيث انه متصف
بها ثم شان الصفات مختلف فمن اتصف بالعلم لزم الاتصاف به صحة ادراك
المعلوم ووقوع الادراك معا وليس له بعد الاتصاف بالعلم انه يدرك المعلوم
وان لا يدرك ومن اتصف بالقدرة وجب ان يصح ان يفعل ولا يلازم الصحة
الوقوع والا لزم ان يتقدم وقوع الفعل على وجه وهو ما به يتحقق اثر الارادة
على وقوعه مطلقا وهو ما به يتحقق اثر القدرة فيوجد الاخص بدون الاعم
ويستقل ما هو تابع في الوجود عما هو متبوع وذلك الاحالة فيبقى نسبة
الفعل الى المريد كنسبته الى القادر في انه مستو في الطرفين ولا اعلم ولا اظن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 